

العهد الدولي الخاص بالحقوق
المدنية والسياسية



Distr.: General
3 October 2001
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بحقوق الإنسان
الدورة الثامنة والستون

محضر موجز للجزء الأول (عام) * للجلسة ١٨٣٦

المعقدة في المقر، نيويورك، يوم الخميس ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٠، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد أمور (نائب الرئيس)

ثم: السيدة مدينا كيروغوا (الرئيسة)

الاختيارات

مسائل تنظيمية ومسائل أخرى (تابع)

قوائم بالمسائل التي سيجري تناولها فيما يتصل بالنظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤ من العهد.

* يصدر موجز للجزء الثاني (مغلق) للجلسة بوصفه الوثيقة .CCPR/C/SR.1836/Add.1

هذا المحضر قابل للتصويب.

ويينبغي تقديم تصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر.
كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى Chief, Official Records Editing
.Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستتصدر أية تصويبات لخاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.

٥ - السيد كلاين: اقترح أن يكون نص الجملة كما يلي: ”هل يمكن للدولة تقديم إحصائيات تفصيلية بشأن وضع المرأة في المجتمع، وفي العمل، وفي الإدارة، وفي التعليم، وفي الجامعات؟“.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٥

مسائل تنظيمية ومسائل أخرى (تابع)

٦ - اعتمد السؤال ٤ بصيغته المعدلة.

٧ - السيد هنكين: قال إنه يعتقد أن الجملة الثانية من السؤال ٥ غامضة للغاية مما يفقدها معناها. واقترح أن يكون نصها كما يلي: ”هل للمرأة غير المسلمة نفس الحقوق بهذا الشأن مثل المرأة المسلمة؟“.

٨ - السيدة إيفيت: قالت إن الجملة الثالثة الموضوعة بين قوسين في السؤال ٥ تحتاج إلى إعادة صياغة، لأن اللجنة تحبذ إلغاء معظم الممارسات المشار إليها، وليس العاملة المتساوية فيما يتعلق بها.

٩ - السيدة شانية: قالت إنه بدلاً من الاستفسار عن المعاملة المتساوية، فإنه ينبغي للجنة مجرد طلب معلومات فيما يتعلق بالتطبيق وتعدد الزوجات وما إلى ذلك.

١٠ - السيد هنكين والسيد كلاين والسيد أندو: قالوا إنه من المناسب التساؤل عن المعاملة المتساوية فيما يتعلق بالتطبيق والزنا والقدرة على أداء الشهادة، ولكن يمكن تناول تعدد الزوجات وجرائم الشرف في جملة منفصلة باعتبارها ممارسات غير مستصوبة.

١١ - السيد يلدن: قال إنه يمكن للجنة أن توافق على اعتبار جرائم الشرف سيئة للغاية واعتبار الزنا والقدرة على أداء الشهادة مجالات ينبغي عدم التمييز في المعاملة فيها بين النساء والرجال. وأردف قائلاً إنه لا يعتقد مع ذلك أن هناك توافق لآراء بشأن كيفية معالجة التطبيق وتعدد الزوجات أو تعدد الأزواج. واقتراح تجنب المسألة بطلب ”معلومات تفصيلية بشأن الحالة في الدولة الطرف في مجال القانون

في غياب السيدة مدينا كيروغا، تولي الرئاسة السيد أمور نائب الرئيسة

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٥

قائمة بالمسائل التي ستعالج فيما يتصل بالنظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤ من العهد مشروع قائمة بالمسائل التي ستعالج فيما يتصل بالنظر في التقرير الأولي لدولة الكويت (CCPR/C/120/Add.1) (CCPR/C/69/Q/KWT/3)

١ - السيد كلاين: عرض مشروع قائمة بالمسائل (CCPR/C/69/Q/KWT/3) الذي أعده فريق عامل ويشتمل على تعديلات مقتضية من أعضاء اللجنة فيما يتعلق بالتقرير الأولي للكويت (CCPR/C/120/Add.1).

الإطار الدستوري والقانوني الذي ينفذ العهد في نطاقه (المادة ٢ من العهد)

٢ - اعتمدت الأسئلة ١ و ٢ و ٣.

المساواة بين الجنسين وجنسية الأولاد (المواد ٣ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ من العهد)

٣ - السيد هنكين: قال إن الجملة الثانية الموضوعة بين قوسين من الصيغة الحالية للسؤال ٤ يدعو إلى تقديم مقال غامض، بينما تريد اللجنة حقائق محددة.

٤ - السيد يلدن: قال إنهنظراً لأن اللجنة تتطلع في الواقع إلى إحصائيات مصنفة، فإنه ربما ينبغي عليها أن تقول ذلك.

- ١٨ - **السيدة إيفيت:** قالت إنها تتفق مع السيد كلاين وترى أنه يمكن تناول الوضع بوضع كلمة "بدون" بين علامات الاقتباس وإضافة عبارة "مقيمين بدون وثائق" بين قوسين.
- ١٩ - اعتمد السؤال ٨ بصيغته المعدلة.
- ٢٠ - اعتمد السؤالان ٩ و ١٠.
- ١٢ - **لورد كولفيل:** قال إنه يوافق على أن تطلب اللجنة في قائمة المسائل مجرد معلومات بشأن تلك الحالات، وطرح المزيد من الأسئلة المحددة في وقت لاحق على الوفد بصفة شخصية.
- ١٣ - اعتمد السؤال ٥ بصيغته المعدلة.
- ١٤ - اعتمد السؤال ٦.

الحق في الحياة، منع التعذيب والمعاملة المهينة (المادتان ٦ و ٧ من العهد)

- ٢١ - **تولت السيدة مدinya كيروغا الرئاسة.**
- ٢٢ - **السيدة شانية:** أشارت إلى السؤال ١١، فقالت إنها وجدت أنه غريب، لا سيما في حالة تقرير أولي، إذ أنه ينبغي أن يكون هناك سؤال عن عقوبة الإعدام، ولكن لا يوجد على الإطلاق سؤال بشأن النظام القضائي بحد ذاته. وسيكون ذي صلة بصفة خاصة فيما يتعلق بالكويت، نظراً لتاريخها مع القانون العربي.
- ٢٣ - **السيد كلاين:** أوضح أن المشروع الأصلي قد تضمن مثل هذا السؤال ولكن الفريق العامل رأى حذفه نظراً لطول القائمة.
- ٢٤ - **لورد كولفيل:** قال إن هناك حاجة شديدة إلى سؤال بشأن تنفيذ المادة ١٤ بصفة عامة، بما في ذلك جميع الجوانب مثل اتباع الهيئة القضائية للإجراءات الواجبة واستقلالها.
- ٢٥ - **الرئيسة:** قالت إنه يمكن تناول السؤال بصورة أفضل في جزء لاحق من القائمة كمسألة منفصلة.
- ٢٦ - اعتمد السؤال ١١.
- ٢٧ - اعتمد السؤالان ١٢ و ١٣.
- ١٥ - اعتمد السؤال ٧.
- ١٦ - **السيد سولاري ايريغوين:** أشار إلى أن مصطلح "بدون" المستخدم في الجملة الأولى من السؤال ٨ مضلل، لأنّه قد يستخدم للإشارة إلى البدو. وبما أن الرئيسة قد أوضحت أن المصطلح جاء من عبارة "بدون مستندات"، وربما يكون من الأفضل تلافي التعبير المحلي واستخدام عبارة قصيرة بدلاً من ذلك، مفهومه من الجميع، مثل "أشخاص عديمي الجنسية" أو "عمال بدون وثائق".
- ١٧ - **السيد كلاين:** أوضح أن "بدون" هي مصطلح يستخدمه المطلعون على الوضع في الكويت. وقد زوّدت المنظمات غير الحكومية الفريق العامل بمعلومات كثيفة عن الموضوع. واستخدم المصطلح في النظر في تقرير الكويت إلى لجنة حقوق الطفل. وحالة الـ "بدون" هي إحدى القضايا الهمة لحقوق الإنسان في الكويت، ولكن من الصعب تحديدها بدقة باستخدام أي مصطلح آخر. ويوجد على سبيل المثال أشخاص آخرين عديمي الجنسية أو أشخاص بدون وثائق في الكويت ليسوا من فئة "بدون".

- ٢٨ - السيد هنكين: اقترح إعادة صياغة السؤال ١٤ ليصبح نصه كما يلي: ”هل الإجهاض محظوظ وهل توجد أي استثناءات (الفقرتان ٨٤ و ٨٥)؟“.
- ٢٩ - اعتمد السؤال ١٤ بصيغة المعدلة.
- ٣٠ - اعتمد السؤال ١٥.
- حرية وأمن الفرد؛ ومعاملة المسجونين (المادتين ٩ و ١٠ من العهد)**
- ٣١ - السيدة شانية: اقترحت تقسيم الجملة الأولى من السؤال ١٦ إلى حزتين، ينتهي الجزء الأول بعبارة ”السلطة القضائية“. وسيصبح الجزء الثاني من الجملة جملة منفصلة تكون صيغتها كما يلي: ”ما هو الوقت الذي يستغرقه الاحتجاز قبل المحاكمة (الفقرتان ١٦١ و ١٦٢)؟“؛ وقالت إنما تقترح وضع الجملة الثالثة من السؤال ١٦، بعد الجملة الثانية الحالية.
- ٣٢ - اعتمد السؤال ١٦ بصيغته المعدلة.
- ٣٣ - اعتمد السؤال ١٧.
- ٣٤ - اللورد كورفيا: اقترح إدراج مسألة منفصلة تتعلق بالمادة ١٤ وذات صلة بالهيئة القضائية كما نوقشت أعلاه، ويمكن أن يدرج تحتها سؤال جديد برقم ١٨ فيما يلي نصه:
- ”النظام القضائي (المادة ١٤ من العهد)“
- ١٨ - يرجى وصف كيفية امتثال الهيئة القضائية والنظام القضائي في المحاكم لأحكام المادة ١٤.“
- ويعاد ترقيم الأسئلة التالية وفقاً لذلك.
- الحرية الدينية (المادة ١٨ من العهد)**
- ٣٥ - اعتمد السؤال ١٨.
- حرية التعبير وتكون الجمعيات (المواد ١٩ و ٢٢ و ٢٥ من العهد)**
- ٣٦ - اعتمدت الأسئلة من ١٩ إلى ٢١.
- نشر المعلومات المتعلقة بالعهد (المادة ٢ من العهد)**
- ٣٧ - اعتمد السؤال ٢٢.
- ٣٨ - اعتمد مشروع قائمة المسائل التي ستعالج فيما يتصل بالنظر في التقرير الأولي لدولة الكويت ككل، بصيغته المعدلة.
- مشروع قائمة بالمسائل التي ستعالج فيما يتصل بالنظر في التقرير الدوري الثاني لأيرلندا (CCPR/C/IRL/98/2) (CCPR/C/69/Q/IRL/4) (HRI/CORE/1/Add.15/Rev.1)**
- ٣٩ - السيدة إيفيت: عرضت مشروع قائمة المسائل، المستندة جزئياً إلى الملاحظات الختامية للجنة بشأن التقرير الأولي لأيرلندا.
- الإطار الدستوري والقانوني الذي نفذ في نطاقه العهد والبروتوكول الاختياري (المادة ٢ من العهد)**
- ٤٠ - اعتمدت الأسئلة من ١ إلى ٤.
- تقييد النص القانوني في حالات الطوارئ (المادة ٤ من العهد)**
- ٤١ - اعتمد السؤال ٥.
- الحق في الحياة وحرية وأمن الفرد، ومعاملة المعتقلين والحق في محكمة عادلة (المواد ٦ و ٧ و ٩ و ١٠ و ١٤ من العهد)**
- ٤٢ - اعتمدت الأسئلة من ٦ إلى ٨.

٤٣ - اعتمد مشروع قائمة المسائل التي سيجري تناولها فيما يتصل بالنظر في التقرير الدوري الثاني لأيرلندا ككل، بصيغته المعدلة.

مشروع قائمة المسائل التي سيتم تناولها فيما يتصل بالنظر في التقريرين الدوريين الثالث والرابع لاستراليا

(CCPR/C/69/Q/AUS/1) (CCPR/C/AUS/1998/304)

٤٤ - السيد شایین: عارض مشروع قائمة المسائل باسم السيد کریتزمر، والذي أدرج جميع المقترنات المقدمة من الأعضاء.

حالة الحقوق الواردة في العهد وتنفيذ الآراء بموجب البروتوكول الاختياري

٤٥ - اعتمد السؤال ١.

٤٦ - السيدة شانیه: أبلغت اللجنة بأنها ستجتمع في اليوم التالي مع الممثل الأسترالي كجزء من متابعة الحالة المشار إليها في السؤال ٢ (الرسالة رقم ١٩٩٣/٥٦٠)، والتي عارضت الدولة الطرف آراء اللجنة بشأنها.

٤٧ - السيد شایین: قال إن السؤال مفید لأنّه سيفتح إجراء مناقشة للمسألة وقت النظر في التقرير.

٤٨ - اعتمد السؤال ٢.

٤٩ - اعتمد السؤال ٣.

حق جميع الشعوب في تقرير المصير وحقوق الأشخاص المنتسبين لأقليات (المادتان ١ و ٢٧ من العهد)

٥٠ - اعتمدت الأسئلة من ٤ إلى ٨.

التمييز والمساواة أمام القانون؛ والمحاكمة العادلة وحقوق الأطفال (الماد ٣ و ٢٦ و ١٤ و ٢٤ من العهد)

٥١ - اعتمدت الأسئلة من ٩ إلى ١٢.

٤٣ - **اللورد كولفیل:** أشار إلى نهاية السؤال ٩، واقتصر استبدال عبارة "تأييد الصفة الإجرامية" بعبارة "المواد ذات الصلة المدللة على الجريمة".

٤٤ - اعتمد السؤال ٩ بصيغته المعدلة.

٤٥ - اعتمد السؤال ١٠.

٤٦ - **السيدة إيفيت:** اقترحت التوفيق بين السؤال ١١ وصياغة سؤال مماثل يتعلق بتقرير الكويت. وسيصبح نصه كما يلي: هل الإجهاض محظوظ وهل توجد أي استثناءات؟.

٤٧ - اعتمد السؤال ١١ بصيغته المعدلة.

المساواة بين الجنسين والحماية من العنف العائلي (الماد ٣ و ٧ و ٢٦ من العهد)

٤٨ - اعتمدت الأسئلة من ١٢ إلى ١٤.

حماية الأطفال (المادتان ٢٣ و ٢٤ من العهد)

٤٩ - اعتمد السؤال ١٥.

حماية الحياة الخاصة (المادة ١٧ من العهد)

٥٠ - اعتمد السؤال ١٦.

حرية التعبير والفكر والعقيدة والدين (المادتان ١٨ و ١٩ من العهد)

٥١ - اعتمد السؤالان ١٧ و ١٨.

حقوق الأشخاص المنتسبين لأقليات (الماد ١٨ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ من العهد)

٥٢ - اعتمد السؤالان ١٩ و ٢٠.

نشر المعلومات المتعلقة بالعهد (المادة ٢ من العهد)

٥٣ - اعتمد السؤال ٢١.

- الإطار الدستوري والقانوني الذي ينفذ في نطاقه العهد
والبروتوكول الاختياري (المادة ٢ من العهد) ٦
٦٢ - اعتمد السؤال ١٣ إلى ١٥ .
- ٧٠ - السيد أندو: اقترح استبدال كلمة "كلا" قبل
كلمة "المؤسسين" في نهاية الجملة الأولى من السؤال ٢
عبارة "كلاهما".
- ٧١ - اعتمد السؤال ٢ بصيغته المعدلة.
- حالة الطوارئ (المادة ٤ من العهد)**
- ٧٢ - اعتمد السؤال ٣ .
- المساواة بين الجنسين (المادتان ٣ و ٧ من العهد)
- ٧٣ - الرئيسة: تحدثت بصفتها الشخصية، فاقترحت
إضافة عبارة "القوانين و" قبل كلمة "البرامج" في الجملة
الأولى من السؤال ٤ .
- ٧٤ - اعتمد السؤال ٤ بصيغته المعدلة.
- ٧٥ - اعتمد السؤال ٥ .
- ٧٦ - السيد فيروزوفسكي: قال إنه ينبغي حذف
السؤال ٦ نظراً لأنه مجرد تكرار للسؤال ٤ . ويجرِي إعادة
تقدير جميع الأسئلة التالية وفقاً لذلك.
- ٧٧ - وقد تقرر ذلك.
- ٧٨ - اعتمد السؤالان ٧ و ٨ .
- الحق في الحياة ومنع التعذيب والمعاملة المهينة، وحرية وأمن
الأفراد (المواد ٦ و ٧ و ٩ و ١٠ من العهد)**
- ٧٩ - السيد هنكين: قال إنه في السؤال ٩، ينبغي للجنة
أن تتساءل عما إذا كان الوقف المؤقت لعمليات الإعدام قد
جرى تدميده، وما إذا كان قد أدى إلى إلغاء عقوبة الإعدام.
- حرية وأمن الفرد؛ ومعاملة المسجنين وغيرهم من
المتحجزين؛ وحرية التنقل وحقوق الأجانب (المواد ٧ و ٩
و ١٠ و ١٢ و ١٣ من العهد) ٦٣
- ٦٤ - اعتمدت الأسئلة من ١٦ إلى ١٩ .
- الحرية الدينية وحظر التمييز (المادتان ١٨ و ٢٦ من
العهد)**
- ٦٥ - اعتمد السؤال ٢٠ .
- نشر المعلومات المتعلقة بالعهد (المادة ٢ من العهد)
- ٦٦ - اعتمد السؤال ٢١ .
- ٦٧ - اعتمد مشروع قائمة بالسائل التي سيجري تناولها
فيما يتصل بالنظر في التقريرين الدوريين الثالث والرابع
لاستراليا ككل.
- مشروع قائمة بالسائل التي سيجري تناولها
فيما يتصل بالنظر في التقرير الأولي لقيرغيزستان**
(CCPR/C/69/Q/KGZ/3) (CCPR/C/113/Add.1)
- ٦٨ - السيد فيوروزوفسكي: عرض مشروع قائمة
السائل، وقال إنه نظراً لأن هذا هو التقرير الأولي
لقيرغيزستان فإن القائمة تحتوي على أسئلة أكثر من المتعدد.
بعض التعديلات التي عرضها قد اقترحتها الأعضاء البعض
مستمد من المواد التي تلقاها أثناء الدورة.

- ٨٠ - اعتمد السؤال ٩ بصيغته المعدلة.
 ٨١ - اعتمدت الأسئلة من ١٠ إلى ١٢.

نشر المعلومات المتعلقة بالعهد (المادة ٢ من العهد)

٨٢ - اعتمد السؤال ١٣.
 ٨٣ - اعتمدت الأسئلة من ١٤ إلى ١٦.

٨٤ - اعتمد مشروع قائمة بالمسائل التي سيجري تناولها فيما يتصل بالنظر في التقرير الأول لقيرغيزستان، بصيغته المعدلة.

حرية التعبير والاجتماع والإسهام في الشؤون العامة (المواد ١٩ و ٢١ و ٢٥ من العهد)

رفع الجزء العام من الجلسة الساعة ١١/٥٥.

٨٤ - السيد هنكين: اقترح أن يجري في السؤال ١٧ استبدال عبارة "خلال السنوات القليلة الماضية" بعبارة "خلال السنوات الخمس الماضية".

- ٨٥ - اعتمد السؤال ١٧ بصيغته المعدلة.
 ٨٦ - اعتمد السؤالان ١٨ و ١٩.

الإسهام في إدارة الشؤون العامة (المادة ٢٥ من العهد)

٨٧ - اللورد كولفيل: قال إنه ينبغي في المادة ٢٠ استبدال عبارة "الحملة الانتخابية الحالية" بعبارة "الحملة الانتخابية في عام ٢٠٠٠".

- ٨٨ - اعتمد السؤال ٢٠ بصيغته المقحة.

حماية الأطفال (المادتان ٢٤ و ٨ من العهد)

٨٩ - اعتمد السؤالان ٢١ و ٢٢.

المساواة أمام القانون وحقوق الأشخاص المتمميين لأقليات (المواد ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ من العهد)

٩٠ - اللورد كولفيل: اقترح أن يتم في السؤال ٢٣ استبدال عبارة "التوظيف والترقية" بعبارة "الحصول على عمل والترقي في العمل".